

وزارة الآثار

قرار رقم ٩٠ لسنة ٢٠١٦

بشأن تحديد ارتفاعات المباني في بعض المناطق

وزير الآثار

بعد الاطلاع على قانون حماية الآثار رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ وتعديلاته ولائحته التنفيذية؛

وعلى القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ بإصدار قانون البناء؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٢ لسنة ١٩٩٤ بإنشاء المجلس الأعلى للآثار؛

وعلى قرار رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة رقم ٢٨٣ لسنة ٢٠١٢؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٧٩ لسنة ٢٠١٥؛

وعلى قرار وزير الثقافة رقم ٢٥٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن تحديد ارتفاعات المباني

في بعض مناطق القاهرة التاريخية؛

وعلى موافقة اللجنة الدائمة للآثار الإسلامية والقبطية بجلستها بتاريخ ٢٠١٥/١١/١٨؛

وعلى موافقة مجلس إدارة المجلس الأعلى للآثار بجلسته بتاريخ ٢٠١٥/١٢/٢٧؛

وعلى كتاب السيد معاون الوزير لشئون الآثار الإسلامية والقبطية المؤرخ في ٢٠١٦/١/١١؛

وعلى ما عرضه السيد المستشار القانوني للوزارة؛

وأصالح العمل؛

قرر:

المادة الأولى - يلغى قرار وزير الثقافة رقم ٢٥٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن اشتراطات البناء داخل حدود القاهرة التاريخية، وتطبق أحسن ومعايير الحفاظ على المناطق ذات القيمة المتميزة للقاهرة التاريخية المعدة بمعرفة الجهاز القومي للتنسيق الحضاري المعتمدة من المجلس الأعلى للخطيط والتنمية العمرانية برئاسة السيد رئيس مجلس الوزراء بجلسته الرابعة

بتاريخ ٢٠٠٩/٧/٢٩

المادة الثانية - لا يجوز ارتفاع المباني المجاورة للآثار (جار أول) عن ارتفاع الأثر المجاور ويحتسب ارتفاع الأثر عند منسوب سطح جسم الأثر دون المآذن والقباب والدراوى والعرانس أو أى عناصر معمارية أخرى ، ويسرى هذا الشرط على المباني المواجهة للآثار أو المقابلة لها بحد أدنى طول جزء المبنى المواجه للأثر يزيد عن (٢٠٪) من واجهة المبنى فى حد ذاته ، ويزيد عن (١٠٪) من طول واجهة الأثر ، وذلك عندما يقل عرض الطريق الفاصل بين المبنى والأثر عن ثلثي ارتفاع الأثر ، وذلك كله مع مراعاة أحكام قانون البناء ولائحته التنفيذية أيهما أقل فى الارتفاع .

المادة الثالثة - مع عدم الإخلال بأحكام قانون حماية الآثار ولائحته التنفيذية تطبق المادة الثانية من هذا القرار على جميع المناطق الأثرية بمختلف أنحاء الجمهورية ما لم يكن لها اشتراطات خاصة ، ولا يصح بالبناء إلا بعد موافقة اللجنة الدائمة المختصة .

المادة الرابعة - ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالي تاريخ نشره .

تحريراً في ٢٠١٦/٢/٩

وزير الآثار

أ. د/ محمد وحى الدماطي